


Distr.: General  
18 March 2005  
Arabic  
Original: English



الدورة الستون

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧\*

الجزء السادس

حقوق الإنسان والشؤون الإنسانية

الباب ٢٤

توفير الحماية والمساعدة للاجئين

(البرنامج ٢٠ من الخطة البرنامجية والأولويات لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧)\*\*

المحتويات

الصفحة

٢	.....	استعراض عام
٦	.....	برنامج العمل
٧	.....	البرنامج الفرعي ١ - الحماية الدولية
١١	.....	البرنامج الفرعي ٢ - المساعدة
١٩	.....	النواتج المنجزة في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ ولن تنفذ في فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧

المرفق

\* سيصدر في وقت لاحق موجز للميزانية البرنامجية المعتمدة بوصفه الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الستون، الملحق رقم ٦ (A/60/Add.1).

\*\* الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ٦ (A/59/6/Rev.1).

## استعراض عام

١-٢٤ تتولى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين مسؤولية تنفيذ برنامج العمل الوارد تحت هذا الباب. وقد أنشأت الجمعية العامة المفوضية بموجب قرارها ٣١٩ ألف (د - ٤) المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٩، ووافقت على نظامها الأساسي في القرار ٤٢٨ (د - ٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٠. وفي القرارات التي صدرت فيما بعد عن الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي طُلب من المفوضية أن تقوم، في سياق ولايتها الأساسية، بتقديم المساعدة إلى فئات أخرى من الأشخاص تعتبر مندرجة ضمن اختصاصات المفوض السامي.

٢-٢٤ ويتمثل الهدف العام للمفوضية في مساعدة الحكومات على توفير الحماية الدولية للاجئين والتماس الحلول الدائمة لمشاكلهم. ويتعين على المفوضية بموجب ولايتها أن تحمي المبدأ الأساسي لعدم الإعادة القسرية وترسخ حق اللجوء، وأن تكفل احترام الحقوق الأساسية للاجئين ومعاملتهم بصورة لائقة وإنسانية. وفيما يتعلق بأنشطة المساعدة التي تضطلع بها المفوضية، وسّعت الجمعية العامة، بقرارها ٨٣٢ (د - ٩) المؤرخ ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٥٤، الأحكام الأساسية للنظام الأساسي. ودعت المفوض السامي، في قراراتها اللاحقة، إلى تقديم المساعدة إلى العائدين، فضلا عن مراقبة سلامتهم ورفاههم عند عودتهم إلى بلدانهم الأصلية.

٣-٢٤ وفضلا عن ذلك، واستنادا إلى طلبات محددة مقدمة من الأمين العام أو من أجهزة الأمم المتحدة الرئيسية، وبموافقة الدول المعنية، تقدم المفوضية المساعدة الإنسانية والحماية للمشردين داخليا، وفقا لقرار الجمعية العامة ١١٦/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، كما تدعم الجهود التي يبذلها منسق الإغاثة في حالات الطوارئ، وفقا لقرار الجمعية العامة ١٥٣/٥٨ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. وفي حالات الطوارئ الإنسانية المعقدة، تسهم المفوضية أيضا، بالإضافة إلى القيام بولايتها الخاصة بالحماية الدولية، في تقديم المساعدة الإنسانية ضمن إطار استجابة الأمم المتحدة المنسقة على نطاق المنظومة، ووفقا لقرار الجمعية العامة ١٨٢/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١.

٤-٢٤ ووفقا للخطة البرنامجية والأولويات لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، ستواصل المفوضية الاضطلاع بمهامها في إطار برنامجين فرعيين هما: الحماية الدولية والمساعدة. وسيركز برنامج العمل على تنفيذ جدول الأعمال بشأن الحماية الذي اعتمده اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي في دورتها الثالثة والخمسين التي عقدت في جنيف في الفترة من ٣٠ أيلول/سبتمبر إلى ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ (A/57/12/Add.1)، المرفق الرابع، وعلى الإجراءات المحددة في التقرير المتعلق بتعزيز قدرة المفوضية على تنفيذ ولايتها (A/58/410)، وهي الإجراءات التي رحبت بها الجمعية العامة في قرارها ١٥٣/٥٨. وسيجري أثناء الاضطلاع بالأنشطة التركيز بقوة على تحسين الكفاءة والشفافية والمساءلة، وبخاصة من خلال استحداث نظام متكامل لإدارة العمليات.

٥-٢٤ وهيكل الإدارة الرئيسي للمفوضية هو اللجنة التنفيذية، التي أنشئت عملاً بقرار الجمعية العامة ١١٦٦ (د - ١٢) المؤرخ ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٧ لإسداء المشورة إلى المفوض السامي لدى ممارسة مهامه والموافقة على استخدام الأموال الخارجة عن الميزانية التي تتوافر له. وتتألف الدورة السنوية لاجتماعات اللجنة التنفيذية من دورة سنوية عامة وعدد من الاجتماعات التي تتخلل الدورات للجنة الدائمة. وتقدم التقارير التي تعد عن دورات اللجنة التنفيذية إلى الجمعية العامة كإضافات لتقارير المفوض السامي. وعملاً بقرار الجمعية العامة ١٦٩/٥٩ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، سيزداد عدد أعضاء اللجنة التنفيذية من ٦٦ إلى ٦٨ عضواً.

٦-٢٤ ويوفر المفوض السامي التوجيه والإشراف والإدارة عموماً فيما يتعلق بالأنشطة في إطار هذا البرنامج. وتقوم الجمعية العامة بانتخاب المفوض السامي بناء على ترشيح الأمين العام. وترد مهام المفوض السامي في مرفق النظام الأساسي للمفوضية. ويساعد المفوض السامي في الاضطلاع بمهامه نائب للمفوض السامي ومساعد للمفوض السامي.

٧-٢٤ ويمثل مكتب المفوضية في نيويورك مصالح المفوضية ويدعو إلى تحقيق أهدافها في مقر الأمم المتحدة ولدى الجهات المعنية التي تتخذ من نيويورك مقراً لها، بما في ذلك جميع كيانات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها المتخصصة والبعثات الدبلوماسية والصحفيين المعتمدين لدى الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية الرئيسية/المؤسسات الرئيسية لرسم السياسات المعتمدة لدى الأمم المتحدة أو التي تركز على القضايا السياسية للأمم المتحدة. ومكتب نيويورك ممول بكامله من الموارد الخارجة عن الميزانية ويتألف من ٧ موظفين من الفئة الفنية وما فوقها و ٥ موظفين من فئة الخدمات العامة.

٨-٢٤ ويرد تحت برنامج العمل تفصيل للإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجازات الخاصة بالمفوضية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، إلى جانب الموارد. ويورد الجدول ٢٤-١ أدناه الإطار العام لتلك الإنجازات المتوقعة والمؤشرات.

الجدول ٢٤-١

### إطار الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز لكل عنصر

العنصر	عدد الإنجازات المتوقعة	عدد مؤشرات الإنجاز
برنامج العمل	٥	٩
الحماية الدولية	٦	٩
المساعدة		
المجموع	١١	١٨

٢٤-٩ وقد جرى استعراض مسألة المنشورات بوصفها جزءاً من برنامج العمل في سياق كل برنامج فرعي. ويتوقع أن تصدر المنشورات المتكررة وغير المتكررة على النحو المبين بإيجاز في الجدول ٢٤-٢ أدناه وحسب توزيعها في المعلومات عن النواتج المتعلقة بكل برنامج فرعي.

الجدول ٢٤-٢

## مجمّل المنشورات

المنشورات	٢٠٠٣-٢٠٠٦ الفعليّة	تقديرات الفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٤	تقديرات الفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٦
متكررة	١٩	٢٢	٢٢
غير متكررة	٢٠	٢٠	٢٠
المجموع	٣٩	٤٢	٤٢

٢٤-١٠ وتبلغ جملة الموارد المطلوبة تحت هذا الباب لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ ما مقداره ٣٠٠ ٧٨٥ ٦٥ دولار قبل إعادة تقدير التكلفة، أي بنقصان صاف قدره ٦٠٠ ٤٥٨ دولار (أو ٧,٠ في المائة). وهذا النقصان الصافي البالغ ٦٠٠ ٤٥٨ دولار هو نتاج ما يلي: (أ) نقصان بمبلغ ٨٠٠ ٩٥٩ دولار، يعادل الاعتماد المرصود مرة واحدة لتعزيز نظام إدارة الأمن الذي اعتمده الجمعية العامة في الجزء الحادي عشر من قرارها ٢٧٦/٥٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤؛ و (ب) زيادة بمبلغ ٥٠٠ ٥٠٠ ٢ دولار، مقترحة لتعزيز عنصر الميزانية العادية للنفقات الإدارية للمفوض السامي، عملاً بالجزء الثالث من القرار ٢٧٦/٥٩؛ و (ج) زيادة بمبلغ ١ ٢٠٠ دولار تمثل حصة المفوضية في تكاليف الخدمات والدعم المتعلقين بالهيكل الأساسية لتجهيز البيانات والمقدمين مركزياً إلى مكتب المفوضية في نيويورك. ووفقاً للمادة ٢٠ من النظام الأساسي للمفوضية، تمول النفقات الإدارية المتعلقة بأداء المفوضية من الميزانية العادية للأمم المتحدة، وتمول جميع النفقات الأخرى المتعلقة بأنشطة المفوضية من التبرعات. وستمول حصة الميزانية العادية ما يعادل ٢٢٠ وظيفة من فئة التنظيم والإدارة، إلى جانب جزء موسع من الاحتياجات ذات الصلة غير المتعلقة بالوظائف مثل تكاليف الموظفين الأخرى والمصروفات التشغيلية العامة واللوازم والمواد.

٢٤-١١ ويقدر أن تتاح لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ موارد خارجة عن الميزانية بمبلغ ٨٦٠ ٠٠٠ ٢٠٢٢ دولار. ويمثل ذلك ٩٦,٨ في المائة من مجموع الموارد المتوقعة للمفوضية. والموارد الخارجة عن الميزانية مكرسة أساساً لتمويل الأنشطة الفنية والتشغيلية.

٢٤-١٢ وخلال فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، ستواصل المفوضية تحسين أدواتها التقييمية ومتابعة التقييم واستخدام التقييم الذاتي. وعملاً بقرار الجمعية العامة ٢٦٩/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، تقدر المبالغ

المحددة لتمويل عمليات الرصد والتقييم في المفوضية بما مجموعه ٤٠٠ ١ ٧٩١ دولار، تمول من موارد خارجة عن الميزانية.

٢٤-١٣ ويرد في الجدولين ٢٤-٣ و ٢٤-٤ موجز لتوزيع الموارد.

الجدول ٢٤-٣

الاحتياجات من الموارد حسب العنصر

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

(١) الميزانية العادية

العنصر	نفقات ٢٠٠٣-٢٠٠٢	اعتمادات ٢٠٠٥-٢٠٠٤	النمو في الموارد			
			المبلغ	النسبة المئوية	إعادة تقدير التكاليف	المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف
توفير الحماية والمساعدة للاجئين	٤٩ ٢٤٤,٢	٦٦ ٢٤٣,٩	(٤٥٨,٦)	(٠,٧)	٦٥ ٧٨٥,٣	١ ٥١٩,٩
المجموع الفرعي	٤٩ ٢٤٤,٢	٦٦ ٢٤٣,٩	(٤٥٨,٦)	(٠,٧)	٦٥ ٧٨٥,٣	١ ٥١٩,٩

(٢) الموارد الخارجة عن الميزانية

العنصر	نفقات ٢٠٠٣-٢٠٠٢	تقديرات ٢٠٠٥	تقديرات ٢٠٠٦	
			٢٠٠٦	٢٠٠٧
المجموع الفرعي	١ ٨٦٠ ١٦٥,٥	٢ ٢٠٢ ٧٧١,٢	٢ ٠٢٢ ٨٦٠,٠	٢ ٠٢٢ ٨٦٠,٠
مجموع (١) و (٢)	١ ٩٠٩ ٤٠٩,٧	٢ ٢٦٩ ٠١٥,١	٢ ٠٩٠ ١٦٥,٢	٢ ٠٩٠ ١٦٥,٢

## الاحتياجات من الوظائف

المجموع	الوظائف المؤقتة				الوظائف الثابتة الممولة من الميزانية العادية		الفترة
	الموارد الخارجة عن الميزانية		الميزانية العادية		-٢٠٠٦	-٢٠٠٤	
-٢٠٠٦	-٢٠٠٤	-٢٠٠٦	-٢٠٠٤	-٢٠٠٦	-٢٠٠٤	-٢٠٠٦	-٢٠٠٤
٢٠٠٧	٢٠٠٥	٢٠٠٧	٢٠٠٥	٢٠٠٧	٢٠٠٥	٢٠٠٧	٢٠٠٥
<b>الفئة الفنية وما فوقها</b>							
١	١	-	-	-	-	١	١
٢	٢	١	١	-	-	١	١
١٦	١٨	١٦	١٨	-	-	-	-
٦٠	٦٧	٦٠	٦٧	-	-	-	-
١٤٥	١٦٧	١٤٥	١٦٧	-	-	-	-
٨٩١	٨٧٣	٨٩١	٨٧٣	-	-	-	-
٢٨٤	٢٠٤	٢٨٤	٢٠٤	-	-	-	-
<b>١ ٣٩٩</b>	<b>١ ٣٣٢</b>	<b>١ ٣٩٧</b>	<b>١ ٣٣٠</b>	-	-	<b>٢</b>	<b>٢</b>
<b>فئة الخدمات العامة</b>							
٥٥	٥٢	٥٥	٥٢	-	-	-	-
١٤٤	٣٢٤	١٤٤	٣٢٤	-	-	-	-
<b>١٩٩</b>	<b>٣٧٦</b>	<b>١٩٩</b>	<b>٣٧٦</b>	-	-	-	-
<b>الفئات الأخرى</b>							
٣ ٥١٢	٢ ٦٥٠	٣ ٥١٢	٢ ٦٥٠	-	-	-	-
٢٥	٣٤	٢٥	٣٤	-	-	-	-
٣٠٨	٢٨٩	٣٠٨	٢٨٩	-	-	-	-
<b>٣ ٨٤٥</b>	<b>٢ ٩٧٣</b>	<b>٣ ٨٤٥</b>	<b>٢ ٩٧٣</b>	-	-	-	-
<b>٥ ٤٤٣</b>	<b>٤ ٦٨١</b>	<b>٥ ٤٤١</b>	<b>٤ ٦٧٩</b>	-	-	<b>٢</b>	<b>٢</b>

## برنامج العمل

٢٤-١٤ ينفذ برنامج العمل في مقر المفوضية وفي الميدان عن طريق المكتب التنفيذي، بدعم من عدد من المكاتب العاملة في إطار إدارتي الحماية الدولية والعمليات، وشعب إدارة الموارد البشرية، والإدارة المالية والإمدادات، ونظم وتكنولوجيا المعلومات، والعلاقات الخارجية. وتصنف عمليات المفوضية إلى المناطق التالية: أفريقيا؛ وأوروبا؛ والأمريكتان؛ وآسيا والمحيط الهادئ؛ وآسيا الوسطى، وجنوب غرب آسيا، وشمال أفريقيا والشرق الأوسط. ودعم هذه العمليات، تضطلع المفوضية بأنشطتها من خلال ١٢٠ مكتبا قطريا. ويعمل الممثلون القطريون بالنيابة عن المفوض السامي وهم مسؤولون أمامه عن الأنشطة التي يقومون بها في البلد أو البلدان

المعتمدين لديها. كما توفر المفوضية، تنفيذاً لعملياتها، تدريباً موسعاً لموظفيها بشأن الحماية (في شكل برامج للتعلم ذات مستويات مختلفة ومدد تتراوح بين ٦ و ٩ أشهر)، ومراعاة المنظور الجنساني والاستجابة لمتطلبات السياسة العامة بشأن الطفل، وحالات الطوارئ (في شكل حلقة عمل للتعامل مع حالات الطوارئ)، والإدارة، والشؤون المالية، والعمليات، والتعلم الإداري، ومسائل الأمن.

## البرنامج الفرعي ١

### الحماية الدولية

١٥-٢٤ إدارة الحماية الدولية هي المسؤولة بشكل عام عن الأنشطة التي ستنفذ في إطار هذا البرنامج الفرعي. وقد صيغ برنامج العمل استناداً إلى البرنامج الفرعي ١ من البرنامج ٢٠ من الخطة البرنامجية والأولويات لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧.

الجدول ٢٤-٥

### أهداف فترة السنتين، والإنجازات المتوقعة، ومؤشرات الإنجاز ومقاييس الأداء

هدف المنظمة: توفير الحماية الدولية للاجئين ولغيرهم ممن تعنى بهم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، والبحث عن حلول لمشاكلهم

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة للأمانة العامة
(أ) زيادة عدد حالات الانضمام الإضافية إلى الصكوك القانونية ذات الصلة مقاييس الأداء: ٢٠٠٢-٢٠٠٣: ١٤٤ موقعا المقدر للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥: ١٤٦ موقعا الهدف للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ١٤٨	(أ) تعزيز التعاون الدولي في حماية اللاجئين وغيرهم ممن هم موضع اهتمامهم مقاييس الأداء: ٢٠٠٢-٢٠٠٣: تقديم المفوضية المساعدة لـ ٢٠ دولة المقدر للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥: تقديم المفوضية المساعدة لـ ٢٠ دولة
(ب) عدد الدول التي اعتمدت أو عدلت تشريعات وطنية خاصة باللاجئين أو ما يتصل بذلك من ترتيبات إدارية على النحو الذي يتماشى مع اتفاقية عام ١٩٥١ المتعلقة باللاجئين مقاييس الأداء: ٢٠٠٢-٢٠٠٣: تقديم المفوضية المساعدة لـ ٢٠ دولة المقدر للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥: تقديم المفوضية المساعدة لـ ٢٠ دولة	(ب) تحسين التزام الدول بالمعايير المقبولة دولياً لمعاملة اللاجئين، وبخاصة الميدان الأساسيان للجوء وعدم الإعادة القسرية

## الإنجازات المتوقعة للأمانة العامة

## مؤشرات الإنجاز

الهدف للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: تقديم المفوضية  
المساعدة لـ ٢٠ دولة

(ج) '١' زيادة النسبة المئوية المتوية للأطفال غير المصحوبين  
والمنفصلين عن ذويهم الذين يُعثر لهم على حلول  
دائمة

(ج) تعزيز حماية اللاجئين النساء والأطفال

مقاييس الأداء:

٢٠٠٢-٢٠٠٣: ٤٩ في المائة

المقدر للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥: ٥٤ في المائة

الهدف للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٥٩ في المائة

'٢' زيادة النسبة المئوية لضحايا العنف الجنسي  
والجنساني الحاصلين على مساندة نفسانية أو دعم  
طبي أو قانوني أو أي شكل آخر من أشكال الدعم

مقاييس الأداء:

٢٠٠٢-٢٠٠٣: ٨٦ في المائة

المقدر للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥: ٩٠ في المائة

الهدف للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٩٥ في المائة

'٣' زيادة عدد موظفي المفوضية الذين جرى  
تدريبهم على الاستجابة لمتطلبات السياسة العامة  
المتعلقة بنوع الجنس والأطفال

مقاييس الأداء:

٢٠٠٢-٢٠٠٣: تدريب ٤٢٥ موظفا

المقدر للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥: تدريب ٤٩٥ موظفا

الهدف للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: تدريب ٥٠٠ موظفا

(د) زيادة استخدام النهج الشاملة والإقليمية لاتقاء حالات (د) عدد الدول المشتركة في "اتفاقات تكملة الاتفاقية"  
للجوء وغيرها من أشكال النزوح القسري وإيجاد  
حلول لها وعدد ما أبرم من هذه الاتفاقات

مقاييس الأداء:

٢٠٠٢-٢٠٠٣: عدد ١ من الدول الأطراف/الاتفاقات

المقدر للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥: ٣ إضافيين من الدول  
الأطراف/الاتفاقات



## مؤشرات الإنجاز

## الإنجازات المتوقعة للأمانة العامة

الهدف للفترة ٢٠٠٦ - ٢٠٠٧: ٣ إضافيين من الدول  
الأطراف/الاتفاقات

(هـ) إحراز تقدم نحو إيجاد حلول دائمة لحالات النزوح  
القسري الكثيرة  
(هـ) '١' زيادة عدد اللاجئين وغيرهم ممن هم موضع  
اهتمام الذين يعودون من ظروف التشرد  
القسري في إطار برامج الإعادة الطوعية إلى  
البلدان الأصلية

مقاييس الأداء:

٢٠٠٢ - ٢٠٠٣: ٣,٥ مليون عائد (٣٢ في المائة  
تقريباً)

المقدر للفترة ٢٠٠٤ - ٢٠٠٥: ٣ ملايين عائد  
(٣٥ في المائة تقريباً)

الهدف للفترة ٢٠٠٦ - ٢٠٠٧: ٣ ملايين عائد  
(٣٨ في المائة تقريباً)

'٢' زيادة عدد الأشخاص الذين يُعثر لهم على  
حلول دائمة

مقاييس الأداء:

٢٠٠٢ - ٢٠٠٣: ٣,٦ مليون شخص (٣٤ في المائة  
تقريباً)

المقدر للفترة ٢٠٠٤ - ٢٠٠٥: ٣,١ مليون شخص  
(٣٧ في المائة تقريباً)

الهدف للفترة ٢٠٠٦ - ٢٠٠٧: ٣,١ مليون شخص  
(٤٠ في المائة تقريباً)

'٣' زيادة عدد الجهات الفاعلة المشتركة في أنشطة  
تستهدف تعزيز الاعتماد على الذات لدى  
العائدين وتقديم الدعم للبلدان المضيفة والبلدان  
الأصلية لتشجيع على إيجاد حلول دائمة

مقاييس الأداء:

٢٠٠٢ - ٢٠٠٣: ٨٠ جهة

المقدر للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥: ١٠٠ جهة

الهدف للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ١٢٠ جهة

## العوامل الخارجية

٢٤-١٦ يتوقع أن يحقق البرنامج الفرعي أهدافه وإنجازاته المتوقعة على افتراض ما يلي: (أ) أن ترى الدول أن هناك تلاقيا بين مصالحها الوطنية ودعم نظام الحماية الدولية؛ (ب) أن يتيح الوضع الدولي فرصا مواتية للبحث عن حلول دائمة، وبخاصة الإعادة الطوعية؛ (ج) أن يوفر المجتمع الدولي موارد كافية انطلاقا من روح تقاسم الأعباء والتضامن الدولي.

## النواتج

٢٤-١٧ سيجري خلال فترة السنتين إنجاز النواتج النهائية التالية:

(أ) تقديم الخدمات إلى الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء (موارد خارجة عن الميزانية)

'١' الجمعية العامة:

أ - تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات: مساعدة الجمعية العامة في استعراضها لتقرير المفوض السامي (٢)؛ مساعدة اللجنة الثالثة في استعراضها لتقرير المفوض السامي (٨)؛

ب - وثائق الهيئات التداولية: تقرير المفوض السامي (٢)؛

'٢' اللجنة التنفيذية:

أ - تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات: التحضير للاجتماعين كل سنة لمنتدى اللاجئين، وهو منتدى تشاوري جديد معني بموضوع "تكملة الاتفاقية" (٤)؛ التحضير للاجتماعات اللجنة التنفيذية وتقديم الخدمات لها (٢)؛ القيام بالتحضير/الخدمة لاجتماع حزيران/يونيه - تموز/يوليه الذي تشكل خلاله المسائل المتعلقة بالحماية عنصرا رئيسيا في جدول الأعمال (٢)؛

ب - وثائق الهيئات التداولية: إعداد ورقتي غرفة اجتماع بشأن المسائل المتصلة بالحماية لكل اجتماع تعقده اللجنة الدائمة في منتصف السنة (٤)؛ إصداران من مذكرة الحماية الدولية (٢).

(ب) الأنشطة الفنية الأخرى (موارد خارجة عن الميزانية)

'١' المنشورات المتكررة: المنشور الفصلي عن حالة اللاجئين (٨)؛ اللاجئون (٨)؛

'٢' بعثات تقصي الحقائق: بعثات متصلة بالحماية سيقوم بها كبار مديري المفوضية (المفوض السامي، ونائب المفوض السامي، ومساعد المفوض السامي، ومدير إدارة الحماية الدولية)؛

- ٣' النشرات الصحفية والمؤتمرات الصحفية: مؤتمرات صحفية؛
- ٤' المواد التقنية: تحديث ونشر قرص مدمج ثابت المحتوى بعنوان "REFWORLD" (لاجئو العالم) يوفر للمستعملين الخارجيين إمكانية الاطلاع على الوثائق الرسمية للمفوضية والمعلومات القانونية والمعلومات المرجعية الأخرى المتصلة بها؛
- ٥' الموارد السمعية - البصرية: أشرطة فيديو (تتراوح مدتها عادة بين ٨ و ١٥ دقيقة، باللغتين الانكليزية والفرنسية) تتناول طائفة من المواضيع المتعلقة باللاجئين؛
- (ج) التعاون التقني (موارد خارجة عن الميزانية)
- ١' الخدمات الاستشارية: مساعدة الحكومات على وضع إجراءات لتحديد اللاجئين فضلا عن تشريعات وطنية تتعلق بشؤون اللاجئين؛
- ٢' الدورات والحلقات الدراسية وحلقات العمل التدريبية: تنظيم دورة دراسية بشأن قانون اللاجئين بالاشتراك مع المعهد الدولي للقانون الإنساني، في سان ريمو، بإيطاليا، يحضرها نحو ٥٠ مشاركاً لا ينتمون إلى المفوضية من ٣٠ بلداً؛ تنظيم مناسبات تدريبية على النطاق العالمي بشأن قانون اللاجئين للمسؤولين الحكوميين والشركاء المنفذين غير الحكوميين يشارك فيها نحو ٥٠٠٠ شخص إجمالاً؛
- ٣' المشاريع الميدانية: القيام، بالتعاون مع طائفة من الشركاء المنفذين، بإعداد وتنفيذ ورصد مشاريع سنوية ترتبط ارتباطاً مباشراً بتوفير الحماية الدولية، وتنطوي على أنشطة تتصل بالتوطين المحلي والإعادة إلى الوطن وإعادة التوطين.

## البرنامج الفرعي ٢

### المساعدة

١٨-٢٤ إدارة العمليات هي المسؤولة عن هذا البرنامج الفرعي الذي يتناول شتى العمليات الإقليمية. وقد صيغ برنامج العمل استناداً إلى البرنامج الفرعي ٢ من البرنامج ٢٠ من الخطة البرنامجية والأولويات لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧.

## أهداف فترة السنتين، والإنجازات المتوقعة، ومؤشرات الإنجاز، ومقاييس الأداء

**هدف المنظمة:** كفالة توفير المساعدة الإنسانية للأشخاص الذين تعنى بهم المفوضية منذ نشوء أي حالة طوارئ إلى أن يعاد بنجاح إدماج المستفيدين من هذا البرنامج في مجتمعاتهم الأصلية أو توفر لهم حلول دائمة أخرى، حسب الاقتضاء، وإيلاء اهتمام خاص في الوقت نفسه إلى قدرات واحتياجات الفئات ذات الأولوية للاجئين من النساء والأطفال والمراهقين والمسنين.

## مؤشرات الإنجاز

## الإنجازات المتوقعة للأمانة العامة

(أ) تحسين نوعية حياة اللاجئين المستفيدين من برامج (أ) '١' زيادة عدد مرافق الرعاية الصحية الأولية التي تقيمها المفوضية لكل ١٠.٠٠٠ لاجئ، وإدخال تحسينات أخرى قابلة للقياس الكمي من خلال المساعدة التي تقدمها المفوضية لتلبية الاحتياجات الأساسية للاجئين

مقاييس الأداء:

٢٠٠٢-٢٠٠٣: ٦٩ في المائة من مخيمات اللاجئين

المقدر للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥: ٧٥ في المائة من مخيمات اللاجئين

الهدف للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٨٠ في المائة من مخيمات اللاجئين

'٢' زيادة النسبة المئوية للمثوية للاجئين المشاركين في البرامج المجتمعية المنظمة بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز

مقاييس الأداء:

٢٠٠٢-٢٠٠٣: ١٣ في المائة

المقدر للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥: ٢٥ في المائة

الهدف للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٣٠ في المائة

(ب) تعزيز علاقات الشراكة مع الجهات الأخرى، ولا سيما الوكالات الشقيقة التابعة للأمم المتحدة والوكالات الإنمائية الثنائية، في تلبية احتياجات اللاجئين والعائدين

مقاييس الأداء:

٢٠٠٢-٢٠٠٣: ٨ مبادرات

المقدر للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥: ٩ مبادرات

## الإنجازات المتوقعة للأمانة العامة

## مؤشرات الإنجاز

- المهدف للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ١٠ مبادرات
- (ج) إحراز تقدم فيما يتعلق بتعميم مراعاة الأولويات البرنامجية التي حددها اللجنة التنفيذية، وهي اللاجئات، والأطفال والمراهقون اللاجئون، وكبار السن، والبيئة
- (ج) زيادة النسبة المئوية لخطط العمليات القطرية التي تظهر هذه الفئات الرئيسية، وتتضمن إشارات واضحة لمؤشرات التأثير/الناتج
- مقاييس الأداء:
- ٢٠٠٢-٢٠٠٣: ٥٠ في المائة
- المقدر للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥: ٨٠ في المائة
- المهدف للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٩٠ في المائة
- (د) إدخال مزيد من التحسين على مستويات تأهب المفوضية للطوارئ وتخطيطها لمواجهة المستجدات غير المتوقعة
- (د) عدد ترتيبات التأهب لحالات الطوارئ والمخطط التحوطية الموضوعة للاستجابة لحالات للطوارئ التي يحتمل أن تحدث للاجئين
- مقاييس الأداء:
- ٢٠٠٢-٢٠٠٣: خطط طوارئ لما يقل عن ٦ حالات طوارئ محتملة
- المقدر للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥: خطط طوارئ لما يقل عن ٦ حالات طوارئ محتملة
- المهدف للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: خطط طوارئ لما يقل عن ٦ حالات طوارئ محتملة
- (هـ) إحراز تقدم في تعزيز القدرة المحلية على تحمل حالات اللجوء
- (هـ) عدد البلدان التي تساعد المفوضية لتعزيز قدرتها على تحمل حالات اللجوء
- مقاييس الأداء:
- ٢٠٠٢-٢٠٠٣: ٢٠ بلدا
- المقدر للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥: ٢٣ بلدا
- المهدف للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٢٥ بلدا
- (و) تعزيز التعاون العملي لتقديم مساعدة أفضل إلى الأشخاص الذين تعني بهم المفوضية من خلال تقديم المجتمع الدولي تبرعات كافية انطلاقا من روح تقاسم الأعباء والتضامن الدولي
- (و) '١' عدد الوكالات الحكومية التي تقدم الدعم للبلدان التي تستضيف/تعيد إدماج اللاجئين وفقا لاستراتيجية المفوض السامي المتعلقة بالإعادة إلى الوطن وإعادة الإدماج والتأهيل والإعمار
- مقاييس الأداء:
- ٢٠٠٢-٢٠٠٣: ٤ وكالات حكومية

## مؤشرات الإنجاز

## الإنجازات المتوقعة للأمانة العامة

المقدر للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥: ٦ وكالات حكومية  
 الهدف للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٨ وكالات  
 حكومية  
 '٢' تحقيق زيادة كافية في مستوى التبرعات  
 المقدمة من المجتمع الدولي  
 مقاييس الأداء:

٢٠٠٢-٢٠٠٣: ١,٧١ مليون دولار

المقدر للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥: ١,٩٤ مليون دولار  
 الهدف للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٢,١ مليون دولار  
 '٣' عدد اللاجئين الحاصلين على المساعدة أو  
 الذين أعيدوا إلى الوطن أو وجدت لهم حلول دائمة  
 أخرى، حسب الاقتضاء  
 مقاييس الأداء:

٢٠٠٢-٢٠٠٣: ٣,٦ مليون شخص (٣٤ في  
 المائة تقريبا)

المقدر للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥: ٣,١ مليون شخص  
 (٣٧ في المائة تقريبا)

الهدف للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧: ٣,١ مليون شخص  
 (٤٠ في المائة تقريبا)

## العوامل الخارجية

٢٤-١٩ من المتوقع أن يحقق هذا البرنامج الفرعي أهدافه وإنجازاته المتوقعة على افتراض أن المجتمع الدولي سيوفر موارد كافية، انطلاقا من روح من تقاسم الأعباء والتضامن الدولي.

## النواتج

٢٤-٢٠ سيجري خلال فترة السنتين إنجاز النواتج النهائية التالية:

(أ) تقديم الخدمات إلى الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء (موارد خارجة عن الميزانية):

'١' الجمعية العامة: تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات: مساعدة الجمعية العامة في استعراض تقرير المفوض السامي(٢)؛ مساعدة اللجنة الثالثة في استعراض تقرير المفوض السامي (٨)؛

٢' اللجنة التنفيذية:

- أ - تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات: مؤتمرات إعلان التبرعات (السنوية) (٢)؛ التحضير لنظر اللجنة التنفيذية في المسائل المتصلة بالمساعدة وتيسير ذلك (٢)؛ التحضير لنظر اللجنة الدائمة في المسائل المتصلة بالمساعدة وتيسير ذلك (٦)؛
- ب - وثائق الهيئات التداولية: التحضير لـ ١٠ وثائق تتعلق بقضايا المساعدة، ومنها الميزانية البرنامجية السنوية، والتقارير المتعلقة بالأنشطة التي تقوم بها المفوضية في مجالي التفتيش والتقييم، وما إلى ذلك (١٠)؛ وورقات غرفة اجتماع تتصل بطائفة من المسائل المتعلقة بالمساعدة (٢٠)؛

(ب) الأنشطة الفنية الأخرى (موارد خارجة عن الميزانية):

- ١' المنشورات المتكررة: نشر رسالة إخبارية تناول الأنشطة التنفيذية للمفوضية (٤)؛ إنتاج (استكمال سنوي) لنظام إدارة المعارف والمعلومات، الذي يحتوي على مبادئ توجيهية ومعلومات عن البرمجة وأولويات البرامج ومعلومات تقنية (٢)؛
- ٢' المنشورات غير المتكررة: طائفة من المنشورات الجديدة أو الاستكمالات للمبادئ التوجيهية القائمة في ما يتعلق بقطاعات مختلفة (من قبيل الصحة، والبيئة، وإعادة الإدماج، والخدمات المجتمعية، واللاجئين، والأطفال/المراهقون) وأنشطة مثل التسجيل، والتمويل الصغير (٢٠)؛
- ٣' بعثات تقصي الحقائق: بعثات لتقصي الحقائق تتم سنويا بشأن المجالات البرنامجية ذات الأولوية وشتى القطاعات التقنية؛
- ٤' عقد ندوات للمستعملين من الخارج: تنظيم اجتماع دولي رئيسي واحد للتشاور مع شركاء منفذين من المنظمات غير الحكومية (حوالي ٤٥٠ شريكا) يعقد سنويا؛ وحوالي ٢٠ حلقة دراسية لشركاء المفوضية المنفذين فيما يتعلق بالجوانب ذات الأولوية للاجئين من النساء والأطفال/المراهقين، والمسنين والبيئة؛

(ج) التعاون التقني (موارد خارجة عن الميزانية):

- ١' الدورات والحلقات الدراسية وحلقات العمل التدريبية: ستقدم المفوضية طائفة من البرامج التدريبية المتصلة بحالات الطوارئ. وستقدم الدورة الأساسية، وهي حلقة العمل المتعلقة بإدارة حالات الطوارئ، في ٦ جلسات وسيستفيد منها ٨٠ شخصا من غير موظفي المفوضية؛

٢' المشاريع الميدانية: يجري سنويا في حوالي ١٢٠ بلدا إعداد وتنفيذ ورصد نحو ١٦٠ مشروعا من مشاريع المساعدة التي يُضطلع بها بالتعاون مع الشركاء المنفذين. وتصنف هذه المشاريع حسب نوع المساعدة، فمنها مشاريع المساعدة في حالات الطوارئ، ومنها مشاريع الرعاية والإعالة. وتنفذ في العمليات الميدانية ١٠ مشاريع تقريبا، تدار من المقر، وتستهدف توفير خبرة برنامجية وموارد مالية لتعزيز تعميم الأولويات البرنامجية (النساء، والأطفال/المراهقون، والمسنون، والبيئة).

الجدول ٢٤-٧

## الاحتياجات من الموارد

الوظائف		الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الفئة
٢٠٠٧-٢٠٠٦	٢٠٠٥-٢٠٠٤	٢٠٠٦-٢٠٠٧ (قبل إعادة تقدير التكاليف)	٢٠٠٥-٢٠٠٤	
				الميزانية العادية
٢	٢	١٠٤١,٤	١٠٤١,٤	الوظائف
-	-	٦٤٧٤٣,٩	٦٥٢٠٢,٥	غير الوظائف
٢	٢	٦٥٧٨٥,٣	٦٦٢٤٣,٩	المجموع الفرعي
٥٤٤١	٤٦٧٩	٢٠٢٢٨٦٠,٠	٢٢٠٢٧٧١,٢	الموارد الخارجة عن الميزانية
٥٤٤٣	٤٦٨١	٢٠٨٨٦٤٥,٣	٢٢٦٩٠١٥,١	المجموع

٢٤-٢١ وفقا للمادة ٢٠ من النظام الأساسي للمفوضية، لا تحمل على الميزانية العادية للأمم المتحدة أي نفقات أخرى غير النفقات الإدارية المتصلة بأداء المفوضية، وتمول من التبرعات جميع النفقات الأخرى المتصلة بأنشطة المفوض السامي. وفي حين أن النظام الأساسي لا يحدد المقصود بمصطلح "النفقات الإدارية"، فإنه استنادا إلى التعريف الذي أوردته اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقريرها المقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة (انظر A/2157، الجزء الثالث)، فُسِّر المصطلح على أنه يعني المصروفات بخلاف المصروفات التشغيلية وما يتصل بها من تكاليف إدارية.


٢٤-٢٢ ويتعلق المبلغ المقترح لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ ومقداره ٦٥٧٨٥ ٣٠٠ دولار بما يلي: (أ) اعتمادات وظيفتي المفوض السامي ونائب المفوض السامي (٤٠٠ ١٠٤١ دولار)؛ (ب) اعتماد بمبلغ ١٢٠٠ دولار يمثل حصة المفوضية في تكاليف الخدمات والدعم المتصلين بالهيكل الأساسية لتجهيز البيانات والمقدمين مركزيا إلى مكتب المفوضية في نيويورك؛ (ج) منحة بمبلغ ٦٤٧٤٢ ٧٠٠ دولار تستخدم لتغطية التكاليف الإدارية للمفوضية. ومبلغ المنحة هو نتاج نقصان بمبلغ ٢٩٥٩ ٨٠٠ دولار يمثل الاعتماد المخصص مرة واحدة لتعزيز نظام إدارة الأمن بالمفوضية، مطروحا منه زيادة بمبلغ ٢٥٠٠ ٠٠٠ دولار



تقترح لتعزيز العنصر الممول من الميزانية العادية للنفقات الإدارية للمفوض السامي، وذلك استجابة لما دعت إليه الجمعية العامة في الجزء الثالث من قرارها ٢٧٦/٥٩. وقد بدأ في فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ العمل بتخصيص الأموال للمفوضية من أجل نفاقاتها الإدارية على شكل منحة بدلا من موارد متعلقة بالوظائف وموارد غير متعلقة بالوظائف. وكان القصد من ذلك هو تبسيط عملية ميزانية المفوضية وسيعاد النظر فيه بعد مرور ثلاث من فترات السنتين، على النحو المشار إليه في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (A/56/6 (Sect. 23)، الفقرة ٢٣-٢٠).

## مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

### الهيكل التنظيمي لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧



اختصارات: م ع = وكيل أمين عام، أ ع م = أمين عام مساعد، م ع = الميزانية العادية، م خ م = موارد خارجة عن الميزانية  
 ع = فئة الخدمات العامة التي تشمل الخدمات العامة والرئية المحلية والخدمة الميدانية والموظفين الوطنيين.  
 (أ) وظائف ممولة من منحة من الميزانية العادية، أدرجت تحت الميزانية العادية في هذا الهيكل التنظيمي لأغراض الشفافية، ولكنها ترد تحت الموارد الخارجة عن الميزانية في جدول الوظائف المفصل.

مرفق

النواتج المنجزة في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ ولن تنفذ في فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧

الفقرة، A/58/6	الناتج	العدد	أسباب التوقف
١٦-٢٥ (أ) '٢'	ورقات غرفة اجتماع بشأن المسائل المتصلة بالحماية	٢	إجراء مناقشة أكثر تركيزاً لبنود أقل في جدول الأعمال
١٦-٢٥ (أ) '٢'	ورقات غرفة اجتماع بشأن أحد مواضيع اللجنة التنفيذية	٢	ستختص مناقشة الموضوع بالنقاط الرئيسية الواردة في بيان المفوض السامي أمام اللجنة التنفيذية ولن تستند إلى ورقة مواضيعية مستقلة
١٦-٢٥ (ب) '٢'	البعثات المتصلة بالحماية	٣٦	قيود متصلة بالموارد وقيود لوجستية
١٦-٢٥ (ب) '٤'	تعهد وتحديث مجموعة الصكوك الدولية والنصوص القانونية الأخرى المتصلة باللاجئين والمشردين (الإنكليزية/الفرنسية)	١	سيجري تعهد هذه المجموعة إلكترونياً من خلال القرص المدمج الثابت المحتوى المعنون "REFWORLD" (لاجئو العالم)
١٦-٢٥ (ب) '٤'	القرص المدمج الثابت المحتوى "REFWORLD"	٢	سيُكتفى بإصداره مرة واحدة في السنة بسبب اعتبارات متعلقة بالموارد
١٩-٢٥ (ب) '٣'	البعثات المتصلة بالمساعدة	٨٠	قيود متصلة بالموارد وقيود لوجستية
١٦-٢٥ (ب) '٤'	المشاورات مع المنظمات غير الحكومية الإقليمية	٨	توقفت المشاورات الإقليمية، التي كانت تتم في البداية بواقع ٤ مشاورات في السنة، نظراً لاعتبارات متصلة بالموارد؛ ولعقد مشاورة عالمية سنوية أكثر اتصافاً بطابع المشاركة.
المجموع			١٣١